

الجمهورية التونسية
النشرية الرسمية للديوانة التونسية
توزيع عام
قوانين وأوامر وقرارات وإعلانات
(صادرة بالرائد الرسمي)

مرسوم من رئيس الحكومة عدد 27 لسنة 2020 مورخ في 6 جوان 2020 يتعلق بإتمام مرسوم رئيس الحكومة عدد 11 لسنة 2020 المورخ في 17 أفريل 2020 المتعلق بمراجعة الأداءات والمعاليم المستوجبة على منتجات الحماية الفردية ومدخلاتها للتوفيق من انتشار الإصابة بفيروس كورونا "كوفيد - 19".

رائد رسمي عدد 52 بتاريخ 2020.06.08
 إيداع قانوني بتاريخ 2020.06.09

نص رقم ت.ع 052 لسنة 2020
 بتاريخ 2020.06.10

ضرائب مختلفة مستخلصة من طرف الديوانة

وعلى مرسوم رئيس الحكومة عدد 11 لسنة 2020 المورخ في 17 أفريل 2020 المتعلق بمراجعة الأداءات والمعاليم المستوجبة على منتجات الحماية الفردية ومدخلاتها للتوفيق من انتشار الإصابة بفيروس كورونا "كوفيد-19"، وبعد مداولة مجلس الوزراء،

يصدر المرسوم الآتي نصه:
الفصل الأول . يضاف إلى قائمة منتجات الحماية الفردية المعينة بالجدول الوارد بالفصل الأول من مرسوم رئيس الحكومة عدد 11 لسنة 2020 المورخ في 17 أفريل 2020 المتعلق بمراجعة الأداءات والمعاليم المستوجبة على منتجات الحماية الفردية ومدخلاتها للتوفيق من انتشار الإصابة بفيروس كورونا "كوفيد - 19" المنتجات المعينة بالجدول التالي:

بيان المنتجات	رقم التعريفة	رقم البند
مقياس حراري بالأشعة ما تحت الحمراء عن بعد	90251920909 90251120012	9025 م
نظارات واقية	90049090190	9004 م
كاميرا حرارية	90275000017	9027 م
جهاز مراقبة العبور بالتعرف على ملامح الوجه	90275000095	

ويقصد بمنتجات الحماية الفردية على معنى هذا المرسوم كل المنتجات النسيجية الطبية والسوائل المعقمة والمنتجات المشابهة الأخرى والمعدات ذات الاستعمال الطبي التي تمكن من التوفيق من الإصابة بفيروس كورونا "كوفيد-19".

الفصل 2 . ينشر هذا المرسوم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويدخل حيز النفاذ من تاريخ نشره.
 تونس في 6 جوان 2020.

رئيس الحكومة
 إلياس الفخفاخ

إن رئيس الحكومة، باقتراح من وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة، بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 65 والفقرة الثانية من الفصل 70 منه،

وعلى مجلة الأداء على القيمة المضافة الصادرة بالقانون عدد 61 لسنة 1988 المورخ في 2 جوان 1988 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وأخرها القانون عدد 78 لسنة 2019 المورخ في 23 ديسمبر 2019 المتعلق بقانون المالية لسنة 2020،

وعلى القانون عدد 113 لسنة 1989 المورخ في 30 ديسمبر 1989 المتعلق بتطبيق تعريفة جديدة للمعاليم الديوانية عند التوريد، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة، وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2019 المورخ في 23 ديسمبر 2019 المتعلق بقانون المالية لسنة 2020،

وعلى مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضردية على الشركات الصادرة بالقانون عدد 114 لسنة 1989 المورخ في 30 ديسمبر 1989، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2019 المورخ في 23 ديسمبر 2019 المتعلق بقانون المالية لسنة 2020،

وعلى القانون عدد 127 لسنة 1994 المورخ في 26 ديسمبر 1994 المتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1995 وخاصة الفصلين 37 و38 منه،

وعلى القانون عدد 101 لسنة 2002 المورخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لصرف سنة 2003، كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة، وخاصة الفصل 58 منه،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2020 المورخ في 12 أفريل 2020 المتعلق بالتفويض إلى رئيس الحكومة في إصدار مراسيم لفرض مواجهة تداعيات انتشار فيروس كورونا "كوفيد - 19".